

لسان العرب

(((تابع 1) وتَلَابَبَ الرجلُ تَحَزَّزَ وتَشَمَّرَ والمُتَلَابِبُ المُتَحَزِّزُ بالسلاح وغيره وكل مُجَمَّعٍ لثيابه مُتَلَابِبٌ قال عنترة .
إِنِّي أُحَادِرُ أَنْ تَقُولَ حَلِيلَتِي ... هذا غُبَارُ سَاطِعٍ فَتَلَابِبُ .
واسم ما يُتَلَابَبُ اللَّابَابَةُ قال .

ولَقَدْ شَهِدْتُ الْخَيْلَ يَوْمَ طَرَادِهَا ... فَطَاعَنَتْ تَحْتَ لَبَابَةِ الْمُتَمَطِّرِ .
وتَلَابَبَ المرأةُ بِمِنْطَقَتِهَا أَنْ تَضَعَ أَحَدَ طَرَفَيْهَا عَلَى مَنَكِبِهَا الْأَيْسَرِ وَتُخْرِجَ وَسْطَهَا مِنْ تَحْتِ يَدِهَا الْيُمْنَى فَتُغَطِّيَ بِهِ صَدْرَهَا وَتَرُدَّ الطَّرْفَ الْآخَرَ عَلَى مَنَكِبِهَا الْأَيْسَرِ وَالتَّلَابِيبُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّابِبِ مِنْ ثِيَابِهِ وَلَبَّابُ الرجلِ جَعَلَ ثِيَابَهُ فِي عُنُقِهِ وَصَدْرِهِ فِي الْخُصُومَةِ ثُمَّ قَبَضَهُ وَجَرَّهُ وَأَخَذَ بِتَلَابِيبِهِ كَذَلِكَ وَهُوَ اسْمُ كَالْتَمَتَيْنِ التَّهْذِيبِ يُقَالُ أَخَذَ فُلَانٌ بِتَلَابِيبِ فُلَانٍ إِذَا جَمَعَ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ الَّذِي هُوَ لَابِسُهُ عِنْدَ صَدْرِهِ وَقَبَضَ عَلَيْهِ بِجُرِّهِ وَفِي الْحَدِيثِ فَأَخَذْتُ بِتَلَابِيبِهِ وَجَرَرْتُهِ [ص 734] يُقَالُ لَدَيْبُهُ أَخَذَ بِتَلَابِيبِهِ وَتَلَابِيبُهُ إِذَا جَمَعَتْ ثِيَابَهُ عِنْدَ نَحْرِهِ وَصَدْرِهِ ثُمَّ جَرَرَتْهُ وَكَذَلِكَ إِذَا جَعَلَتْ فِي عُنُقِهِ حَبْلًا أَوْ ثَوْبًا وَأَمْسَكَتَهُ بِهِ وَالْمُتَلَابِبُ مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ وَاللَّابِبَةُ مَوْضِعُ الذَّبْحِ وَالتَّاءُ زَائِدَةٌ وَتَلَابِبُ الرَّجُلَانِ أَخَذَ كُلُّهُمَا بِلَابِبَةٍ صَاحِبِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَلَابِبًا بِهِ الْمُتَلَابِبُ الَّذِي تَحَزَّزَ بِثَوْبِهِ عِنْدَ صَدْرِهِ وَكُلُّهُ مِنْ جَمْعٍ ثَوْبُهُ مُتَحَزَّزٌ مَا فَقَدَ تَلَابِبَ بِهِ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ .
وَتَمِيمَةٌ مِنْ قَانِصٍ مُتَلَابِبٍ ... فِي كَفِّهِ جَشْءٌ أَجَشٌّ وَأَقْطَاعٌ .
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلَّذِي لَبَسَ السِّلَاحَ وَتَشَمَّرَ لِلْقِتَالِ مُتَلَابِبٌ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَنَذِّلِ .
وَاسْتَلَامُوا وَتَلَابَبُوا ... إِنَّ التَّلَابِبُ لِلْمُغِيرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا خَاصِمَ أَبَاهُ عِنْدَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَلُبِّ لَه يُقَالُ لَبَيْتُ الرجلَ وَلَبَيْتُهُ إِذَا جَعَلَتْ فِي عُنُقِهِ ثَوْبًا أَوْ غَيْرَهُ وَجَرَرَتْهُ بِهِ وَالتَّلَابِيبُ مَجْمَعٌ مَا فِي مَوْضِعِ اللَّابِبِ مِنْ ثِيَابِ الرجلِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الْمَنَافِقِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى رَافِعِ بْنِ وَدِيعَةَ فَلَبِىَّهُ بِرِدَائِهِ ثُمَّ نَتَرَهُ نَتْرًا شَدِيدًا وَالتَّلَابِيبَةُ ثَوْبٌ كَالْبَقِيرَةِ وَالتَّلَابِيبُ التَّرْدُّدُ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ هَكَذَا حُكِيَ وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ اللَّيْثُ وَالصَّرِيحُ إِذَا أُنْذِرَ الْقَوْمَ وَاسْتَصْرَخَ لَدَيْبٌ وَكَذَلِكَ أَنْ يَجْعَلَ

كَنَانَتَهُ وَقَوَّسَهُ فِي عُنُقِهِ ثُمَّ يَقْبِضَ عَلَى تَلَابُيبِ نَفْسِهِ وَأَنْشِدَ إِذَا
الدَّاعِي اعْتَزَى وَلَيْسَ بِأَيُّهَا وَيُقَالُ تَلَابُيبُهُ تَرَدُّدُهُ وَدَارُهُ تَلَابُيبُ دَارِي أَيْ
تَمْتَدُّ مَعَهَا وَأَلَبَّ لَكَ الشَّيْءُ عَرَضَ قَالَ رُؤْبَةٌ وَإِنْ قَرَأَ أَوْ مَذْكَبُ أَلَبَّ
وَاللَّابِلَةُ لَحْسُ الشَّاةِ وَلَدَهَا وَقِيلَ هُوَ أَنْ تُخْرِجَ الشَّاةُ لِسَانَهَا كَأَنَّهَا
تَلَحَّسُ وَلَدَهَا وَيَكُونُ مِنْهَا صَوْتُ كَأَنَّهَا تَقُولُ لَبَّ لَبَّ وَاللَّابِلَةُ الرَّقَّةُ عَلَى
الْوَلَدِ وَمِنْهُ اللَّابِلَاتُ الشَّاةُ عَلَى وَلَدِهَا إِذَا لَحَسَتْهُ وَأَشْبِلَاتُ عَلَيْهِ حِينَ تَضَعُهُ
وَاللَّابِلَةُ فِعْلُ الشَّاةِ بَوْلُهَا إِذَا لَحَسَتْهُ بِشَفَتَيْهَا التَّهْذِيبُ أَبُو عَمْرٍو
اللَّابِلَةُ التَّفَرُّقُ وَقَالَ مُخَارِقُ بْنُ شَهَابٍ فِي صِفَةِ تَيْسٍ غَنَمِهِ .
وَرَأَيْتُ أَصْيَلَانَا كَأَنَّ صُرُوعَهَا ... دِلَاءُ وَفِيهَا وَاتِدُّ الْقَرْنُ لِلَّابِ .
أَرَادَ بِاللَّابِلَةِ شَفَقَتَهُ عَلَى الْمِعْزَى الَّتِي أُرْسِلَ فِيهَا فَهُوَ ذُو اللَّابِلَةِ عَلَيْهَا
أَيُّ ذُو شَفَقَةٍ وَلَبَّالِبُ الْغَنَمِ جَلَابِطُهَا وَصَوْتُهَا وَاللَّابِلَةُ عَطْفُكَ عَلَى
الْإِنْسَانِ وَمَعُونَتُهُ وَاللَّابِلَةُ الشَّفَقَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ وَقَدْ لَبَّابَتْ عَلَيْهِ قَالَ
الْكَمِيتُ .

وَمِنْهَا إِذَا حَزَبَتْكَ الْأُمُورُ ... عَلَيَّكَ الْمُلاَبِلُ وَالْمُشْبِلُ .
وَحُكِيَ عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ تَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ تَعَطَّفُ عَلَيْهِ لَبَابٍ لَبَابٍ بِالْكَسْرِ مِثْلُ
حَدَامٍ وَقَطَامٍ وَاللَّابِلُ النَّحْرُ وَلَبِلَابُ التَّيْسُ عِنْدَ السَّفَادِ نَبَّ وَقَدْ
يُقَالُ ذَلِكَ لِلطَّبِيِّ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ فَإِذَا هُوَ يَرَى التَّيْسَ تَلَابُ
أَوْ [ص 735] تَلَابُ عَلَى الْغَنَمِ قَالَ هُوَ حِكَايَةُ صَوْتِ التَّيْسِ عِنْدَ السَّفَادِ لَبَّ
يَلَابُ كَفَرَّ يَفَرُّ وَاللَّابَابُ مِنَ الذَّبَابِ الشَّيْءُ الْقَلِيلُ غَيْرِ الْوَاسِعِ حَكَاهُ أَبُو
حَنِيفَةَ وَاللَّابِلُ حَشِيشَةٌ وَاللَّابِلُ زَيْتُ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ وَاللَّابِلُ بِقِلَّةِ
مَعْرُوفَةٍ يُتَدَاوَى بِهَا وَلُبَابَةُ اسْمُ امْرَأَةٍ وَلَبَّيَّ وَلَبَّيَّ وَلَبَّيَّ مَوْضِعُ قَالَ .
أَسِيرُ وَمَا أَدْرِي لَعَلَّ مَذْيَبِي ... بَلَّيَّ إِلَى أَعْرَاقِهَا قَدْ تَدَلَّتْ .
(لَبَّ) اللَّاتِبُ : الثَّابِتُ تَقُولُ مِنْهُ : لَتَبَ يَلْتَبُّ لَتَبًا وَ لُتُبًا وَأَنْشِدَ
أَبُو الْجَرَّاحِ : فَإِنْ يَكُ هَذَا مِنْ نَبِيذِ شَرِبْتُهُ فَإِنِّي مِنْ شُرْبِ النَّبِيذِ
لَتَائِبُ صُدَاعُ وَتَوْصِيمُ الْعِظَامِ وَفَتْرَةٌ وَغَمٌّ مَعَ الْإِشْرَاقِ فِي الْجَوْفِ لَاتِبُ
الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { مِنْ طِينٍ لَازِبٍ } قَالَ : اللَّازِبُ وَ اللَّاتِبُ وَاحِدٌ . قَالَ :
وَقَيْسُ تَقُولُ طِينُ لَاتِبٍ وَ اللَّاتِبُ اللَّازِقُ مِثْلُ اللَّازِبِ . وَهَذَا الشَّيْءُ ضَرَبَةٌ لَاتِبٍ
كَضَرَبَةٍ لَازِبٍ . وَيُقَالُ : لَتَبَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ وَرَتَبَهَا إِذَا شَدَّهَا عَلَيْهِ . وَ لَتَّبَ
عَلَى الْفَرَسِ جُلَّاهُ إِذَا شَدَّاهُ عَلَيْهِ وَقَالَ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ : فَلَهُ ضَرِيبُ الشَّوْلِ إِلَّا
سُؤْرَهُ وَالْجُلُّ هُوَ مُلَاتَّبٌ لَا يُخْلَعُ يَعْنِي فَرَسَهُ . وَ الْمِلَاتَّبُ : اللَّازِمُ لَبَيْتِهِ

فِرَاراً مِنْ الْفِتَنِ . وَ أَلْتَبَّ عَلَيْهِ الْأَمْرَ إِلْتِبَاءً أَيْ أَوْجَبَهُ فَهُوَ مُلْتَبٍ . وَ
لَتَبَ فِي سَبِيلِ النَّاqَةِ وَمَنْحَرِهَا يَلْتُبُ لَتْباً : طَعَنَهَا وَنَحَرَهَا مِثْلَ
لَتَمْتُ وَ لَتَبَ عَلَيْهِ ثوبه وَالتَّتَبَّ : لَبَّسَهُ كَأَنَّهُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَخْلَعَهُ . وَقَالَ
الليث : اللَّتْبُ اللَّبْسُ وَ الْمَلَاتِبُ : الجِيبُ الْخُلُقَان